١٣

زينب بنت جحش

الجزء الأول

زواج بأمر السماء

يقدمها للأطفال
د. راشد بن عبد الله الشعشاعي

بريشة
أ. محمد الحافظ مسعد

إشراف
أ. أحمد بن مصطفى

كَانَتِ السَّيِّدَةُ زَيْنَبُ بِنْتُ جَحْشٍ تَفْخَرُ عَلَى نِسَاءِ النَّبِيِّ ﷺ وَتَقُولُ :

ـ لَيْسَ مِنْكُنَّ امْرَأَةٌ إِلا زَوَّجَهَا أَبُوهَا أَوْ أَخُوهَا أَوْ أَهْلُهَا ، أَمَّا أَنَا فَزَوَّجَنِي اللَّهُ مِنْ فَوْقِ سَبْعِ سَمَاوَاتٍ !

وَتَتْلُو عَلَيْهِنَّ قَوْلَهُ (تَعَالَى) :

﴿ فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَاكَهَا لِكَيْ لا يَكُونَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِي أَزْوَاجِ أَدْعِيَائِهِمْ إِذَا قَضَوْا مِنْهُنَّ وَطَرًا وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولاً ﴾ [سورة الأحزاب : ٣٧]

فَمَنْ تَكُونُ زَيْنَبُ بِنْتُ جَحْشٍ الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ (تَعَالَى) وَرَسُولُهُ ﷺ أَنْ يَتَزَوَّجَهَا ؟ وَمَا الْحِكْمَةُ مِنْ هَذَا الزَّوَاجِ ؟

كَانَتْ زَيْنَبُ بِنْتُ جَحْشٍ تَنْتَمِي لأُسْرَةٍ عَرَبِيَّةٍ عَرِيقَةٍ ، فَهِيَ مِنْ بَنِي أَسَدِ بْنِ خُزَيْمَةَ الْمُضَرِيِّ ، كَمَا أَنَّهَا بِنْتُ عَمَّةِ الرَّسُولِ ﷺ ، أُمُّهَا «أُمَيْمَةُ بِنْتُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ» ، وَكَانَتْ فَتَاةً جَمِيلَةً شَرِيفَةَ الْحَسَبِ ، كَمَا عُرِفَتْ بِالتُّقَى وَالْوَرَعِ ، وَاتِّبَاعِ الرَّسُولِ ﷺ .

زَوَّجَهَا الرَّسُولُ ﷺ مِنْ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ ، وَكَانَ هٰذَا الزَّوَاجُ لِحِكْمَةٍ ، لٰكِنَّ الْعَلَاقَةَ الزَّوْجِيَّةَ لَمْ يُكْتَبْ لَهَا النَّجَاحُ ، بِسَبَبِ عَدَمِ التَّوَافُقِ بَيْنَ الزَّوْجَيْنِ ، فَتَمَّ الطَّلَاقُ ، وَكَانَ ذٰلِكَ لِحِكْمَةٍ أَيْضًا ، سَرْعَانَ مَا أَظْهَرَهَا اللّٰهُ لِلنَّاسِ جَمِيعًا .

وَقَبْلَ أَنْ نَتَحَدَّثَ عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ وَزَوَاجِهَا مِنْ

الرَّسُول ﷺ ، يجبُ أنْ نُلِمَّ بالظُّرُوف الَّتي تَمَّ فيها الزَّوَاجُ مِنْ زَيْد بن حارِثَةَ ثُمَّ الطَّلاقُ منْهُ بَعْدَ مُدَّةٍ وجيزَةٍ .

كَانَتْ أُسْرَةُ زَيْد بنِ حارثَةَ أُسْرَةً عربيَّةً عريقَةً ، وبَيْنَما كَانَتْ أُمُّهُ في زِيارَةٍ لأَهْلِهَا ومَعَهَا طِفْلُهَا الصَّغيرُ زَيْد ، إذْ أَغَارَ بَعْضُ قُطَّاعِ الطُّرُقِ عَلَى الأُمِّ وابْنِهَا ، وتَمَكَّنُوا مِنْ خَطْفِ الطِّفْلِ ، ثُمَّ بَاعُوهُ بَعْدَ ذَلِكَ في سُوقِ الرَّقِيقِ .

وظَلَّ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ يَنْتَقِلُ مِنْ بَيْتٍ لآخَرَ حَتَّى وَصَلَ إلَى بَيْتِ «خَدِيجَةَ بِنْتِ خُوَيْلِد رضي الله عنها» ، فَلَمَّا تَزَوَّجَهَا النَّبِيُّ ﷺ أَهْدَتْهُ غُلامَهَا زَيْداً لِكَيْ يَكُونَ فِي خِدْمَتِهِ ورِعَايَةِ شُئُونِ حَيَاتِهِ ، وفَرِحَ الرَّسُولُ ﷺ بِهَذَا الْغُلامِ فَرَحًا شَدِيداً ، ومَنَحَهُ حُبَّهُ وعَطْفَهُ .

وظَلَّ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ يَخْدُمُ الرَّسُولَ ﷺ لِي حُبٍّ وَتَفَانٍ ، وكَانَ يَحْتَرِمُهُ ويُوَقِّرُهُ ، ويَرَى أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ شَخْصٌ مُتَمَيِّزٌ ومُخْتَلِفٌ عَنْ سَائِرِ الرِّجَالِ ، فَلَمَّا بَعَثَ اللَّهُ مُحَمَّدًا ﷺ إلَى النَّاسِ رَسُولاً ، آمَنَ زَيْدٌ بِهِ عَلَى الْفَوْرِ ، فَكَانَ مِنْ أَوَائِلِ مَنْ دَخَلُوا فِي دِينِ اللَّهِ .

وَفِي أَحَدِ مَوَاسِمِ الْحَجِّ ، عَلِمَ أَهْلُ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ ، أَنَّ ابْنَهُمْ مَا زَالَ حَيًّا ، وَأَنَّهُ عِنْدَ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ، فَذَهَبُوا إِلَيْهِ وَقَالُوا :

ـ يَا بْنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ، يَا بْنَ سَيِّدِ قَوْمِهِ ، أَنْتُمْ أَهْلُ حَرَمٍ ، تَفُكُّونَ الْعَانِيَ الذَّلِيلَ ، وَتُطْعِمُونَ الأَسِيرَ ، وَقَدْ جِئْنَاكَ فِي وَلَدِنَا ، فَامْنُنْ عَلَيْنَا ، وَأَحْسِنْ فِي فِدَائِهِ !

فَقَالَ لَهُمْ ﷺ :

ـ ادْعُوا زَيْدًا ، وَخَيِّرُوهُ ، فَإِنِ اخْتَارَكُمْ فَهُوَ لَكُمْ بِغَيْرِ فِدَاءٍ .. وَإِنِ اخْتَارَنِي ، فَوَاللَّهِ مَا أَنَا بِالَّذِي أَخْتَارُ عَلَى مَنِ اخْتَارَنِي فِدَاءً .

فَانْفَرَجَتْ أَسَارِيرُ الْقَوْمِ وَقَالُوا :

ـ مَا أَجْمَلَ قَوْلَكَ ، لَقَدْ أَنْصَفْتَنَا وَزِيَادَةً .

وَدَعَا الرَّسُولُ ﷺ زَيْدَ بْنَ حَارِثَةَ ، وَأَخْبَرَهُ بِالأَمْرِ ، ثُمَّ تَرَكَ لَهُ حُرِّيَّةَ الاخْتِيَارِ ؛ فَإِمَّا أَنْ يَبْقَى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَإِمَّا أَنْ يَعُودَ مَعَ أَهْلِهِ .

وَدَمَعَتْ عَيْنَا زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ وَهُوَ يَرَى أَهْلَهُ لأَوَّلِ مَرَّةٍ ، وَاحْتَضَنَ وَالِدَهُ وَعَمَّهُ وَإِخْوَتَهُ ، لَكِنَّهُ فَاجَأَ النَّاسَ بِقَوْلِهِ :

ـ وَاللَّهِ ، مَا أَنَا بِالَّذِي يُفَضِّلُ عَلَيْكَ أَحَدًا يَا سَيِّدِي ، فَأَنْتَ بِمَكَانِ الأَبِ وَالْعَمِّ !

وَتَعَجَّبَ النَّاسُ مِنْ ذَلِكَ ، وَقَالَ وَالِدُ زَيْدٍ :

ـ يَا زَيْدُ ، أَتَخْتَارُ الْعُبُودِيَّةَ عَلَى أَهْلِكَ وَقَوْمِكَ ؟!

فَقَالَ زَيْدٌ :

ـ إِنِّى قَدْ رَأَيْتُ مِنْ هَذَا الرَّجُلِ شَيْئًا ، وَمَا أَنَا بِالَّذِى أُفَارِقُهُ أَبَدًا !

وَفَرِحَ الرَّسُولُ ﷺ بِهَذَا الْمَوْقِفِ فَرَحًا شَدِيدًا ، فَقَدْ كَانَ يُحِبُّ بَقَاءَ زَيْدٍ مَعَهُ ، وَخَرَجَ الرَّسُولُ ﷺ إِلَى الْمَلَأِ وَنَادَى بِأَعْلَى صَوْتِهِ :

ـ اشْهَدُوا أَنَّ زَيْدًا ابْنِى ، يَرِثُنِى وَأَرِثُهُ !

وَكَانَ حَارِثَةُ يُعْرَفُ بَيْنَ النَّاسِ بِزَيْدِ بْنِ مُحَمَّدٍ .

كَانَ هَذَا الْمَوْقِفُ قَبْلَ بَعْثِ مُحَمَّدٍ ﷺ بِالإِسْلامِ ، فَلَمَّا بُعِثَ مُحَمَّدٌ ﷺ بِالإِسْلامِ اتَّبَعَهُ زَيْدٌ ، فَازْدَادَ النَّبِيُّ ﷺ لَهُ حُبًّا وَتَقْدِيرًا .

وَأَرَادَ الرَّسُولُ ﷺ أَنْ يُكَافِئَ زَيْدَ بْنَ حَارِثَةَ وَيَرْفَعَ مَكَانَتَهُ فَخَطَبَ لَهُ ابْنَةَ عَمَّتِهِ زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشٍ ، الْفَتَاةَ الْهَاشِمِيَّةَ الْحَسْنَاءَ .

وَذَهَبَ الرَّسُولُ ﷺ إِلَى بَيْتِ عَمَّتِهِ وَقَالَ لِزَيْنَبَ :

ـ لَقَدِ اخْتَرْتُ لَكِ زَيْدًا زَوْجًا . وَكَانَتْ زَيْنَبُ غَيْرَ رَاضِيَةٍ عَنْ هَذَا الزَّوَاجِ فَقَالَتْ :

ـ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، لا أَرْضَاهُ لِنَفْسِي .

وَقَالَ أَخُوهَا عَبْدُ اللَّهِ :

ـ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، كَيْفَ يَتَزَوَّجُ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ ، مِنْ سَيِّدَةِ بَنَاتِ قُرَيْشٍ ؟!

فَقَالَ الرَّسُولُ ﷺ لِزَيْنَبَ :

ـ إِنِّي قَدْ رَضِيتُهُ لَكِ .

وَشَعَرَتْ زَيْنَبُ بِالْحُزْنِ وَالأَلَمِ ، وَظَلَّتْ تُرَاجِعُ الرَّسُولَ ﷺ

فى هَذَا الزَّوَاج ، حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ (تَعَالَى) قَوْلَهُ :

﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلالاً مُبِينًا ﴾ [سورة الأحزاب ٣٦]

وَعِنْدَئِذٍ قَالَتْ زَيْنَبُ بِنْتُ جَحْشٍ فِى اسْتِسْلامٍ :

ـ قَدْ أَطَعْتُكَ يَا رَسُولَ اللَّه ، فَاصْنَعْ مَا شِئْتَ .

وتَزَوَّجَتْ زَيْنَبُ بِنْتُ جَحْشٍ فِي آخِرِ الأَمْرِ وَهِيَ الْفَتَاةُ الْهَاشِمِيَّةُ ذَاتُ الْحَسَبِ وَالنَّسَبِ مِنْ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ ، الَّذِي كَانَ يَخْدُمُ الرَّسُولَ ﷺ ، وَامْتَثَلَتْ زَيْنَبُ لأَمْرِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ، بِرَغْمِ مَا كَانَتْ تُعَانِيهِ مِنْ بُغْضٍ لِهَذَا الزَّوَاجِ . وَسَارَتِ الْحَيَاةُ بَيْنَ الزَّوْجَيْنِ فِي اتِّجَاهٍ غَيْرِ صَحِيحٍ مُنْذُ الْبِدَايَةِ ، فَقَدْ كَانَتْ زَيْنَبُ لا تُحِبُّ زَيْدًا ، وَحَاوَلَ هُوَ أَنْ يَتَقَرَّبَ إِلَيْهَا وَيَتَأَلَّفَ قَلْبَهَا وَلَكِنْ دُونَ جَدْوَى ، فَقَدْ كَرِهَتْ عِشْرَتَهُ .

وَأَحَسَّ زَيْدٌ بِذَلِكَ ، فَذَهَبَ إِلَى الرَّسُولِ ﷺ وَقَالَ لَهُ :

ـ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ زَيْنَبَ تُغْلِظُ لِي فِي الْقَوْلِ ، وَتَتَعَالَى عَلَيَّ بِنَسَبِهَا ، وَبِأَنَّهَا سَيِّدَةُ نِسَاءِ قُرَيْشٍ .

وَأَضَافَ زَيْدٌ قَائِلاً :

ـ وَقَدْ عَقَدْتُ الْعَزْمَ عَلَى فِرَاقِهَا . وَنَصَحَهُ الرَّسُولُ ﷺ بِالتَّرَيُّثِ وَالصَّبْرِ ، عَسَى أَنْ تَتَغَيَّرَ الظُّرُوفُ وَقَالَ لَهُ :

ـ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَاتَّقِ اللَّهَ !

وَالْتَزَمَ زَيْدٌ بِنَصِيحَةِ الرَّسُولِ ﷺ ، وَأَرْخَى حِبَالَ الصَّبْرِ عَنْ

آخرها ،لَكِنَّهُ عَادَ يَشْكُو إِلَى الرَّسُولِ ﷺ اسْتِحَالَةَ الْعِشْرَةِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ زَوْجَتِهِ .

وَفِي تِلْكَ الأَثْنَاءِ نَزَلَ الْوَحْيُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، يُخْبِرُهُ أَنْ يَتَزَوَّجَ بِزَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ بَعْدَ انْقِضَاءِ عِدَّتِهَا ، وَذَلِكَ لِحِكْمَةٍ سَمَاوِيَّةٍ عَالِيَةٍ ، فَقَدْ شَاءَ اللَّهُ أَنْ يُبْطِلَ عَادَةَ التَّبَنِّي .

وَكَتَمَ الرَّسُولُ ﷺ هَذَا الأَمْرَ فِي نَفْسِهِ ، وَلَمْ يُخْبِرْ بِهِ

أحداً من المسلمين ، خشية أن يتقول عليه أحدٌ ويقول :

ـ كيف تزوج محمدٌ مطلقة ابنه ، وقد حرم أن يتزوج الأب مطلقة ابنه ؟

أو يقول المنافقون :

ـ إن محمداً كان يتمنى الزواج من مطلقته ...

ولما كتم الرسول ﷺ هذا الأمر ، وخشي من ألسنة المنافقين والمشركين ، أنزل الله (تعالى) عليه قوله (عز وجل) :

﴿ وإذ تقول للذي أنعم الله عليه وأنعمت عليه أمسك عليك زوجك واتق الله وتخفي في نفسك ما الله مبديه وتخشى الناس والله أحق أن تخشاه فلما قضى زيد منها وطراً زوجناكها لكي لا يكون على المؤمنين حرج في أزواج أدعيائهم إذا قضوا منهن وطراً وكان أمر الله مفعولاً ﴾

[سورة الأحزاب : ٣٧]

ولما نزلت هذه الآية قال رسول الله ﷺ :

ـ من يذهب إلى زينب يبشرها ؟

ـ فقالَ زَيْدٌ : أنَا يَا رَسُولَ اللّه !

فأرْسَلَ الرَّسُولُ ﷺ زَيْدَ بْنَ حَارِثَةَ وَقَالَ لَهُ :

ـ أذْكُرْهَا عَلَيَّ يَا زَيْدُ .

فَانْطَلَقَ زَيْدٌ حَتَّى أتَى زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشٍ فَقَالَ لَهَا :

ـ يَا زَيْنَبُ ، أرْسَلَ رَسُولُ اللّه ﷺ يَذْكُرُك .

ثُمَّ تَلا عَلَيْهَا مَا أنْزَلَهُ اللّهُ (تَعَالَى) بِشَأنِهَا ..

وتَمَّ الزَّوَاجُ بأمرٍ من اللَّه ، ولَمْ يَجِدِ الْمُسْلِمُونَ فيه شَيْئًا ، غَيْرَ أنَّ الْمُنَافِقِينَ انْتَهَزُوا هَذِهِ الْفُرْصَةَ ، وَرَاحُوا يَطْعَنُونَ فِي الرَّسُولِ ﷺ وَيَقُولُونَ :

ـ كَيْفَ يَتَزَوَّجُ مُحَمَّدٌ امْرَأَةَ ابْنِهِ ؟

وَأَنْزَلَ اللَّهُ (تَعَالَى) قَوْلَهُ :

﴿ مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِنْ رِجَالِكُمْ وَلَكِنْ رَسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا ﴾

[سورة الأحزاب : ٤٠]

فَرَدَّ اللَّهُ عَلَى مَزَاعِمِ الْمُنَافِقِينَ ، فَزَيْدٌ لَيْسَ ابْنَ مُحَمَّدٍ ﷺ حَتَّى تُحَرَّمَ عَلَيْهِ زَوْجَتُهُ ، وَلَكِنَّهُ ﷺ كَانَ يَتَبَنَّاهُ وَيَنْسُبُهُ إِلَى نَفْسِهِ ، ثُمَّ حَرَّمَ اللَّهُ التَّبَنِّي .

وَشَعَرَتْ زَيْنَبُ بالإعْزَازِ والتَّقْدِيرِ بِهَذَا الزَّوَاجِ الَّذِي نَزَلَ مِنَ السَّمَاءِ ، فَكَانَتْ تَحْمَدُ اللَّهَ عَلَى ذَلِكَ ، وَتَشْعُرُ أَنَّ اللَّهَ كَافَأَهَا بالزَّوَاجِ مِنْ سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ ﷺ بِسَبَبِ طَاعَتِهَا لأَمْرِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَقَبُولِهَا الزَّوَاجَ مِنْ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ بِرَغْمِ بُغْضِهَا لَهُ وَكَرَاهِيَتِهَا لَهُ ..

مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ
وَلَٰكِن رَّسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ

وَمَا إِنْ دَخَلَتْ زَيْنَبُ بِنْتُ جَحْشٍ بَيْتَ الرَّسُولِ ﷺ حَتَّى تَبَوَّأَتْ مَكَانَتَهَا بَيْنَ نِسَاءِ النَّبِيِّ ﷺ ، وَكَانَ لَهَا دَوْرٌ مُهِمٌّ فِي حَيَاةِ النَّبِيِّ ﷺ !

(تَمَّتْ)

الكتاب القادم

زينب بنت جحش (٢) الكريمة الجواده

رقم الإيداع: ٢٠٠٨/١٠٩٤٨
الترقيم الدولي I.S.B.N ٩٧٧ ـ ٦٩٩ ـ ٦٨٨ ـ X